

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٣٦ لسنة ١٩٧٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧١ بشأن بدلات التمثيل
للووظائف العليا في الجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٩ لسنة ١٩٧٦ بإنشاء جهاز رعاية
وتشغيل العمال الموسمين ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين السيد / عبد الرحيم عمر عبد الرحيم رئيسا لجهاز رعاية وتشغيل
العمال الموسمين على أن يتقاضى المرتب وبدل التمثيل المقررين للوظيفة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ جمادى الآخرة سنة ١٣٩٩ (٢٤ مايو سنة ١٩٧٩)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٣٨ لسنة ١٩٧٩

بتشكيل المجلس القومي للخدمات والتنمية الاجتماعية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١٥ لسنة ١٩٧٤ بإنشاء المجالس
القومية المتخصصة وتحديد اختصاصاتها ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١٨ لسنة ١٩٧٤ بتعيين مستشارين
بالمجالس القومية المتخصصة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يشكل المجلس القومي للخدمات والتنمية الاجتماعية على النحو الآتي :

السيد وزير الصحة .

السيد وزير الأوقاف .

السيد وزير استصلاح الأراضي .

السيدة وزيرة الشؤون والتأمينات الاجتماعية .

السيد وزير التخطيط .

- السيد وزير التعمير والمجتمعات الجديدة .
- السيد وزير القوى العاملة والتدريب المهني .
- السيد وزير الإسكان .
- السيد وزير العدل .
- السيد وزير الدولة للشباب والرياضة .
- السيد الدكتور ابراهيم بدران .
- السيد الدكتور ابراهيم أحمد بدوي .
- السيد المهندس ابراهيم زكي قناوي .
- السيد المهندس ابراهيم نجيب .
- السيد أحمد الدمرداش توني .
- السيد أحمد حسن الباقوري .
- السيد الدكتور أحمد خليفة .
- السيد الدكتور أحمد عزت عبد الكريم .
- السيد أحمد على موسى .
- السيد أحمد فتحى بركات .
- السيد الدكتور أحمد محرم .
- السيد الدكتور السيد صادق أبو النجا .
- السيد أنور حبيب .
- السيد جمال مءاون المرصفاوى
- السيد حافظ بدوى .
- السيد الدكتور حامد سلطان
- السيد الدكتور زكريا البرى .
- السيد الدكتور سليمان الطهاوى .
- السيد الدكتور سيد عويس .
- السيد الدكتور صلاح الدين اعبد .
- السيد الانبا صمويل .
- السيد عبد اللطيف بلطية .
- السيد الدكتور عبده سلام .
- السيد الدكتور عبد المنعم الشافعى .
- السيد عبد المنعم وهبى .
- السيد على على منصور .
- السيد الدكتور فؤاد محي الدين .
- السيد لبيب زمزم .
- السيد الدكتور مصطفى أبوزيد فهمى .
- السيد محمد أبو الفضل حفى .
- الشيخ محمد حسنين مخلوف .
- السيد محمد حمدى عاشور .
- السيد الدكتور محمد سلام مذكور .
- السيد محمد شلى يوسف .

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٦٠ لسنة ١٩٧٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٩ لسنة ١٩٧٨ بتفويض رئيس
مجلس الوزراء في مباشرة بعض اختصاصات رئيس الجمهورية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تفنى من الضرائب الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم السيارة
ميكروباس ماركة فيات موديل سنة ١٩٧٨ المشتراة من شركة النصر
لصناعة السيارات باسم جمعية مساجد الخلفاء الراشدين بمصر الجديدة
وذلك لاستخدامها في نقل ودفن الموتي والمفرج عنهم مؤقتا بالبيان الجمركي
رقم ١٠٤٣ في ١٥/١١/١٩٧٨ بحرك القاهرة ؛

(المادة الثانية)

يحظر التصرف في السيارة المعفاة بموجب هذا القرار ما لم تسدد
عنها الضرائب والرسوم الجمركية المستحقة وفقا -بالتالي وقيمتها وطبقا
للتعريف الجمركية السارية في تاريخ السداد .

(المادة الثالثة)

على وزير المالية تنفيذ هذا القرار .

صدر بمرامه مجلس الوزراء في ٢١ جمادى الآخرة سنة ١٣٩٩ (١٩ مايو سنة ١٩٧٩)

د : مصطفى خليل

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٦١ لسنة ١٩٧٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٩ لسنة ١٩٧٨ بتفويض رئيس
مجلس الوزراء في مباشرة بعض اختصاصات رئيس الجمهورية ؛

السيد الدكتور محمد عبد الفتاح القصاص .
السيد محمد فؤاد الرشيدى .

السيد الدكتور محمد صبحى عبد الحكيم .
السيد الدكتور محمد محمود نصار .

السيد الدكتور محمود أمين عبد الحافظ
السيد محمود توفيق إسماعيل .

السيد الدكتور محمود محمد محفوظ .
السيد مريت غالى .

السيد المهندس ميشيل نجيب روفائيل .
السيدة نفيسة الغمراوى .

السيد يحيى رياض سلام .

رؤساء لجان مجلس الشعب التى يتصل عملها باختصاصات المجلس .
رئيس الجهاز المركزى للتعبئة والإحصاء .

رئيس الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة
رئيس بنك ناصر الاجتماعى .

رئيس جهاز تنظيم الأسرة .

رئيس قطاع الرياضة بالمجلس الأعلى للشباب والرياضة .
رئيس اللجنة الاولمبية المصرية

رئيس جمعية بيوت الشباب .

رئيس الهيئة العامة لبحوث الإسكان والبناء والتخطيط العمرانى

رئيس الهيئة العامة للتأمين الصحى .

رئيس الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية .

رئيس الهيئة العامة للتأمين والمعاشات .

رئيس الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان .

رئيس مؤسسة الأدوية .

رئيس معهد التخطيط القومى

رئيس اتحاد عام العمال .

نقيب المحامين .

نقيب الأطباء .

نقيب أطباء الأسنان .

نقيب الصيادلة .

المستشارون الذين يصدر بتعيينهم قرار من رئيس الجمهورية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة جمهورية فى ٢٦ جمادى الآخرة سنة ١٣٩٩ (٢٤ مايو سنة ١٩٧٩)

أنور السادات